

رأى أحد الإخوة يمسح على حذائه وهو ما يسمى في كتب الفقهاء الجرموق ثم يخلع الجرموق خارج المسجد ثم يدخل

محمد هشام طاهري

اه اخوكم ابو ناصر يسأل يقول ان احد رأى احد الاخوة يمسح على حذائه البسطار يعني وهو ما يسمى في كتب الفقهاء بالجرموق
يمسح على الجرموق ثم يخلع الجرموق خارج المسجد ثم يدخل ويصلي - [00:00:00](#)
طيب نقول له الممسوح وينه؟ ممسوح برا المسجد هو داخل المسجد بقدم غير مغسول هذا مترتب على ما ذكرناه جمهور الفقهاء
عامة الفقهاء بل ان الى هذه الساعة لا اعلم خلافا - [00:00:16](#)
عن العلماء المتقدمين والائمة الاربعة متفقون على ان هذا لا يصح المسح عليه لا يصح المسح عليه انا ساسألکم سؤالا لو ان انسانا كان
على يده جبيرة فمسح على الجبيرة - [00:00:34](#)
ثم بعد ذلك قبل وقت الصلاة قال له الطبيب نشيل الجبيرة هو متيمم باتفاق الفقهاء يلزمونه بالوضوء يلزمونه بالوضوء ليش يقولون
ممسوح راح فالصحيح ان الخف او الجورب مقيس على الجبيرة وليس مقيسا على الراس - [00:00:53](#)
ليش مو مقيس على الراس واحد يقول انا مسحت على راسي بعدين رحت حلقت شعري شلون اعيد الوضوء؟ اقول له لا ليش؟ لان
المسح الراسي مسح الراس بدل ولا اصل في الوضوء - [00:01:17](#)
اصل فلا يجوز ان نقيس بدلا على اصل البدل يقاس على بدل نعم - [00:01:30](#)